

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد وإذا كان الماء قليلاً أو موجوداً ولكنه بارد؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد وإذا كان الماء قليلاً وهو أو كان موجوداً ولكنه بارد. جزاكم الله خيراً الجواب الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة وكل من الصلاة والطهارة عبادة - [00:00:00](#)

من العبادات والتيمم مشروع على سبيل الرخصة فيقول الله تعالى ويمكنهم مرضى أو على سفر أو جاء أحدكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء صعيداً طيباً فإذا كان الشخص عادياً للماء - [00:00:31](#)

أو عنده أو معه ماء ولكن لا يكفيه إلا طعامه وشرابه فإنه يتيمم أما ما ذكره السائل من برودة الجو وبرودة الماء وفي مكانه تسخين الماء على النار ويتوضأ منه وليس ذلك بعذر وبالله التوفيق. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:01:10](#)